

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٥١٣/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٤٨٠



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٤ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي وحجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

المميز / المدعي /
وكيله المحامي /
المميز عليه / المدعى عليه الثاني /

ادعى المدعي بواسطة وكيله لدى محكمة بداءة السماوة بانه سبق وان تعاقد مع المدعي عليهم لعمل () للدار العائدة له وقام بتسليمهم مبلغ مقداره (خمسة ملايين دينار) الا انهم لم يقوموا بإنجاز العمل المتفق عليه، لذا طلب دعوتهم للمرافعة والحكم بفسخ العقد وتعويضه وارجاع المبلغ المذكور أعلاه وتحميلهم الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة. أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٢٠٢٥/ب/١٤٣٢) وبتاريخ (٢٠٢٥/١١/٩) حكماً غيابياً يقضي برد دعوى المدعي وتحميله المصاريف. ولعدم قناعة المدعي بالحكم طعن به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضة وكيله المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/٨.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون للأسباب التي استند إليها ذلك ان الثابت من الوقائع والأدلة ان الحكم البدائي جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون، فيكون الطعن التمييزي غير وارد قانوناً، عليه واستناداً لأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية رقم (٨٣ لسنة ١٩٦٩) المعدل، قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٤ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

